

## 2986 - الحكم في من يلتزم بمذهب معين من المذاهب الأربعة

### ثم بعد مدة يلتزم بغيره ويترك الأول

صالح اللحيدان

---

بعث بعدة اسئلة في سؤاله الاول يقول ما الحكم في من يلتزم بمذهب معين من المذاهب الاربعة ثم بعد مدة يلتزم بغيره ويترك الاول وهكذا او يتركها كلها ويلتزم بمذهب جديد فهل هذا جائز ام لا - [00:00:00](#)

المسلم مطلوب منه ان يتحرى الحق فان كان متعلما طالب علم والتزم ما رأوا الحق في مذهب معين ثم انتقل منه الى مذهب اخر لانه رأى ان الانتقال في ذلك الحكم - [00:00:19](#)

هو الحق فلا بأس اما ان يكون عاميا ويتنقل الى من مذهب الى مذهب من اجل التشهي فهذا فسق لان العامي لا تميز عنده بين هذا وذاك وانما عليه ان يسأل اهل العلم - [00:00:40](#)

الذين يثقوا بعلمهم عما يشكل عليه من امور دينه ولا فرق بين ان يكون المسؤول من الطائفة التي ينتمي اليها حنفية مثلا او شافعية او مالكية او حنبلي واما الخروج عن المذاهب الاربعة - [00:00:59](#)

الى غيرها من مذاهب اهل السنة كالظاهرية مثلا او مذهب الاوزاعي وهو مندرس وبن جرير وهو مندرس فكل ما ادى المسلم من اعمال وكانت موافقة لما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:20](#)

فعمله ان شاء الله صحيح الا انه يتعين للشخص الا يكون ذواقة يتنقل من مكان الى مكان يعني من مذهب الى مذهب بدون علم وبصيرة فالعامي مذهبه مذهب علمائه الذين يسألهم وبالله التوفيق - [00:01:43](#)